هذا الاعتراض ان الحيثية عندهُ حيثية تعليلية غير داخلة في
المصداق فيجوز ان يكون هذه الحيثية حيثية الاستناد باعتبار
الوجود ثم لو قيل بان هذه الحيثية تقييدية داخلة في المصداق ويقرر
الدليل بان مصداق الوجود المرتبة مع هذه الحيثية لا يكون هذه الحيثية
حيثية الاستناد باعتبار الوجود لان ما في المصداق يجب تقدمه على
المصداق وليس المصداق الا الحقيقة مع هذه الحيثية فلم يكن استناد
نفس الذات لما كان هناك وجود وجعل لم يرد هذا الاعتراض لانه ليس
بالبرهان لاثبات دخول هذه الحيثية في المصداق قال فهم وما اجاب
الشيخ المحقق بان مرتبة التقرر وفعلية الذات غير متسلخة عن الموجودة
والصيرورة المصدرية كما هو المسلم عند الفريقين فلو كانت مستفيضة
لكانت مستفيضة في صدق الوجود المبتة كما يشهد به الوجدان المستقيم
ففيه نظر ظاهر تان عدم انسلاخ وتلبسية الذات عن الموجودية مسلم لكن
فعلية الذات عند الخصم ليست الا بصيرورة الذات متصفة بالوجود
وقبل الاتصاف لم يكن ذات تا استفتاء الذات عن الجعل بالذات لا
يوجب استفتاءه الاتصاف والوجدان متنع في هذا الحكم قال فهم قوله
الثاني اه خلاصته ان القول بالجعل المولف يرجع بعد التدقيق الى الجعل
البسيط قان معنى مجعولية اتصاف الهوية بالوجود مجعولية مفاد قولنا
الهوية موجودة ويكون اثره في العين تقرر مصداقه الذي يعم عنه
الحكاية بهذا القول وليس اثره وجود الاتصاف ونحوه قانه قد تقرر بين
ان يكون الاتصاف متحققا في الخارج وبين ان يكون الشيء متصفا بالوجود
في الخارج واذا كان اثره مضادا هذا القول قد فاده ليس الا نفس الهوية وكما

يصح

يصلح شيء آخر المصداقية والمقارنة فتكون هي المجعولة وح لو سلم وجود
النسبة في الاعيان لم يرد ما شير اليه في الشرح بقوله وما قيل ان
النسبة اه كما لا يخفى وبما قررنا من معنى مجعولية الاتصاف اتضح فساد
ما استدل في المشهور من ان الجعل المولف يرجع الى الجعل البسيط بانه
تقدير القول بالجعل المولف يكون الاتصاف مجعولا وهو ايضا هوية من
الهويات فاما نفسها مجعولة فقد لزم الجعل البسيط واما اتصافه بالوجود
فيتكلم في هذا الاتصاف وهكذا اما ان يتسلسل او ينتهي الى الجعل البسيط
وح ظهر لك ايضا ان لا طريق للارجاع الا ما ذكرنا فافهم قوله ولا استحالة
قال يكون المتاخر اه بل نقول صيرورة الهوية موجودة متقررة بالذات
والوجود والهوية متقرران بالعرض فهما متاخران عن الهوية الموجودة
ولا استحالة في كون احد المتاخرين عن شيء متاخرا عن الاخر باعتبار
آخر وقوله الهوية الموجودة متاخرة عن الوجود ان اراد به هذا المركب
التقييدي فسلم انه متاخر لكن ليست الهوية متاخرة عنه فانه لا تقرر
لهذا المركب انما التقرر للهوية ثم العقد ينتزع الوجود ويجعله قيدا ليحصل
مركب تقييدي وان اراد به كون الهوية متصفة بالوجود اي مفاد قولنا
الهوية موجودة ومصداقه فلا نسلم انه متاخر عن الوجود وليس هذا مركبا
من الهوية والوجود حتى يكون متاخرا عنه تاخر الكل عن الجزء والمقيد عن
القيد والمطلق فانهم فانه رقيق قوله وايضا لو كان بينهما معية بمعنى ان كان
الوجود مع الهوية الموجودة المتقدمة على الهوية لا يوجب تقدم الوجود كان
ما مع المتقدم لا يجب ان يكون متقدما قوله على ان استفتاء الهوية اه
ذكر هنا تقييد البعض الشراح والحق خلاف ذلك فان الهوية حال التلبس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)